

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال أبو حاتم : قال أبو زيد مَرَّةً : أَثْطُ قُلْتُ : أَتَقُولُ أَثْطُ ؟
قال : قَدْ سَمِعْتُهَا كَمَا فِي الْجَمْهَرَةِ . وَحَكَ ابْنُ بَرَّيٍّ عَنْ ابْنِ الْجَوَالِقِيِّ
قال : رَجُلٌ ثْطُ لَا غَيْرَ وَأُذْكَرُ أَثْطُ وَأَوْرَدَ بَيْتَ أَبِي الذَّجَمِ أَيْضًا قَالَ
: وَصَوَّبُ إِِنْ شَادَهُ : كَهَامَةِ الشَّيْخِ . قَالَ اللَّيْثُ : الذَّطُ وَالْأَثْطُ
لُغَتَانِ وَالثَّطُ أَصَوْبٌ وَأَكْثَرُ . أَوْ الثَّطُ : الْقَلِيلُ شَعَرِ اللَّحْيَةِ
وَالْحَاجِبَيْنِ وَفِي هَذَا الْقَوْلِ زِيَادَةٌ عَنْ مَعْنَى الْكَوَسَجِ . أَوْ رَجُلٌ ثْطُ
الْحَاجِبَيْنِ : رَفِيقُهُمَا وَكَذَلِكَ أَثْطُ الْحَاجِبَيْنِ لَا بُدَّ مِنْ ذِكْرِ
الْحَاجِبَيْنِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : وَكَذَلِكَ رَجُلٌ أَطْرَطِ الْحَاجِبَيْنِ لَا
يُسْتَعْنَى عَنْ ذِكْرِهِمَا وَالْأَنْمَاصُ : الَّذِي لَيْسَ لَهُ حَاجِبَانِ . يُسْتَعْنَى عَنْ
ذِكْرِ الْحَاجِبَيْنِ . وَفِي الصَّحَاحِ : امْرَأَةٌ ثْطُةُ الْحَاجِبَيْنِ قَالَ الشَّاعِرُ :
وَمَا مِنْ هَوَايَ وَلَا شَيْمَتِي ... عَرَكَرَكَةُ ذَاتِ لَحْمٍ زَرِيمِ .
وَلَا أَلْقَى ثْطُةُ الْحَاجِبَيْنِ ... مُحَرَّرْفَةٌ السَّاقِ طَمْأَى الْقَدَمِ ج :
أَثْطَاثُ وَثْطُ وَثْطَانُ بَضْمَهُمَا وَثْطَاثُ بِالْكَسْرِ وَثْطَاةُ كَعْنَبَةُ ذَكَرَ
الْجَوْهَرِيُّ مِنْهَا الثَّانِيَةَ وَالرَّابِعَةَ وَالْأُولَى عَنْ كُرَاعٍ فِي الْقَلِيلِ وَمَا عَدَاهُ
فِي الْكَثِيرِ وَمَا عَدَاهُ نَقْلَاهُ أَبُو زَيْدٍ فِي الْحَدِيثِ : " مَا فَعَلَ الذَّفَرُ
الْحُمُرُ الطَّوَالُ الثَّطَاثُ " وَيُرْوَى : الذَّطَاثُ قَالَ اللَّيْثُ : وَقَدْ ثْطُ
يَثْطُ أَيْ بِالْفَتْحِ فِيهِمَا قَالَ : وَمَنْ قَالَ : رَجُلٌ ثْطُ قَالَ ثْطُ يَثْطُ أَيْ
بِالْكَسْرِ أَوْ يَثْطُ أَيْ بِالضَّمِّ ثْطًا وَثْطَاثًا وَثْطَاةً وَثْطُوطَةً
فَالثَّطَاةُ بِالْفَتْحِ : مَصْدَرُ ثْطُ يَثْطُ بِالْفَتْحِ فِيهِمَا فِي إِيرادِ الْمَصَادِرِ
كَمَا يَطْهَرُ بِالتَّأْمُّلِ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الْمَصْدَرُ الذَّطُ وَالاسْمُ :
الثَّطَاةُ وَالثَّطُوطَةُ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : وَلَعَمْرِي إِنَّهُ فَرَّقُ حَسَنٌ . وَقَالَ
اللَّيْثُ : الثَّطَّاءُ : الْمَرْأَةُ الَّتِي لَا اسْتَثْنَاءَ لَهَا هَكَذَا فِي سَائِرِ النُّسخِ
بِالْمُثَنَّةِ الْفَوْقِيَّةِ وَهُوَ غَلَطٌ وَالصَّوَابُ : وَلَا إِسْبَاحَ لَهَا بِالْمُؤَوَّجَةِ كَمَا
هُوَ نَصُّ الْعَيْنِ أَيْ شَعْرَةُ رَكَبَتِهَا . وَالثَّطَّاءُ : الْعَذَكَبُوتُ أَوْ دُوَيْبَّةُ
أُخْرَى تَلَسَّعُ لَسَعًا شَدِيدًا وَهَذَا عَنْ اللَّيْثِ كَمَا فِي الْعُيَاةِ وَاللَّسَّانِ وَالَّذِي
فِي التَّكْمِلَةِ : الثَّطَّاءُ مِثَالُ ثُفَّاءٍ : دُوَيْبَّةٌ وَقِيلَ : إِنَّهَا هِيَ
الثَّطَا عَلَى وَزْنِ قَفَاً فَانْطَرِ هَذَا مَعَ قَوْلِ اللَّيْثِ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ

عَلَيْهِ : الثَّطُطُ بضمّ تين : الكَوَاسِجُ كَالزُّطُطِ نَقْلَهُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ
 . وَرَجُلٌ ثَطٍ كَعَمٍ مَقْلُوبٌ عَنْ ثَطٍ نَقْلَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي الْأَسَاسِ .
وَالْأَثَطُ : لَقَبُ أَبِي الْعَلَاءِ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ الصُّورِيِّ الْمُحَدِّثِ .
ث ع ط .

الثَّعْطُ كَأَمِيرٍ : دُقَاقُ رَمَلٍ سَيِّئٍ تَنْقُلُهُ الرِّيحُ قَالَهُ اللَّيْثُ .
وَالثَّعْطُ سِيَاقُهُ يَفْتَضِي أَرْسَهُ بِالْفَتْحِ وَصَوَابُهُ بِالتَّحْرِيكِ وَهَكَذَا صَبَطَهُ
الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاغَانِيُّ : اللَّحْمُ الْمُتَغَيَّرُ الْمُتَنِّنُ وَقَدْ ثَعَطَ
كَفَرِحَ : تَغَيَّرَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَنْشَدَنِي أَبُو بَكْرٍ :
" يَا كُلُّ لَحْمٍ بَائِتًا قَدْ ثَعَطَا .
" أَكْثَرَ مِنْهُ الْأَكْلَ حَتَّى خَرِطَا وَكَذَلِكَ الْجِلْدُ إِذَا أَنْتَنَ وَتَقَطَّعَ
 . وَفِي الصَّحَاحِ الثَّعَطُ بِالتَّحْرِيكِ : مَصْدَرٌ ثَعَطَ اللَّحْمُ أَيْ أَنْتَنَ وَكَذَلِكَ
الْمَاءُ قَالَ الرَّاجِزُ :
" وَمَنْدُهِلٌ عَلَى غِشَّاشٍ وَفَلَّطٌ .

" شَرِبْتُ مِنْهُ بَيْنَ كُرْهِهِ وَتَعَطُّهُ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : ثَعَطَتِ شَفَتُهُ أَيْ
وَرِمَتْ وَتَشَقَّقَتْ كَمَا فِي اللِّسَانِ . وَالثَّعْطَةُ كَفَرِحَةٌ : الْبَيْضَةُ
الْمَذْرُوعَةُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَهِيَ الْفَاسِدَةُ الْمُتَنِّنَةُ . وَالتَّثْعِيطُ : الدَّقُّ
وَالرَّصْخُ قَالَ بَعْضُ شُعَرَاءِ هُذَيْلٍ كَمَا فِي اللِّسَانِ وَفِي التَّكْمِلَةِ هُوَ إِيَّاسُ بْنُ
جُنْدَبٍ الْهُذَلِيُّ يَهْجُو نِسَاءً وَفِي الْعُيُوبِ : يُخَاطَبُ ابْنُ نَجْدَةَ الْفَهْمِيُّ
: